

وإذ تأخذ في اعتبارها بيان الدولة القائمة بالإدارة بشأن الأقاليم المذكورة أعلاه<sup>(١٣)</sup>،

وإذ تلاحظ استمرار استعداد الدولة القائمة بالإدارة لمنح الاستقلال لشعوب الأقاليم تحت إدارتها، على أساس رغبات هذه الشعوب وأمانها الصريحة في هذا الصدد، وسياسة الدولة المعلنة القائمة على تشجيع نمو مؤسسات سياسة ديمقراطية حرة في تلك الأقاليم،

وإذ تدرك الحاجة إلى حث خطى التقدم نحو التنفيذ التام للإعلان فيما يخص الأقاليم المعنية،

وإذ تضع في اعتبارها النتائج البناءة التي يمكن تحقيقها من جراء إيفاد بعثات زائرة من الأمم المتحدة إلى الأقاليم المستعمرة، مما يوفر وسيلة فعالة للتحقق من الحالة في الأقاليم التي تتم زيارتها، وإذ تكرر الإعراب عن اقتناعها بأن إيفاد مثل هذه البعثات أمر ضروري لتأمين الحصول على معلومات كافية ومباشرة عن الأحوال السياسية والاقتصادية والاجتماعية في تلك الأقاليم وعن آراء شعوبها ورغباتها وأمانها،

وإذ تضع في اعتبارها أن تلك الأقاليم بحاجة إلى استمرار الأمم المتحدة في الاهتمام بها وفي مساعدة شعوبها على بلوغ الأهداف المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة وفي الإعلان، وإذ تدرك ما للأقاليم المعنية من ظروف خاصة من حيث الموقع الجغرافي والأحوال الاقتصادية وتشدد على ضرورة القيام، على سبيل الأولوية، بتنوع اقتصاداتها وزيادة تقيوتها بقصد تعزيز الاستقرار الاقتصادي لهذه الأقاليم والإقلال من اعتمادها على أنشطة اقتصادية تكتنفها التقلبات،

١ - تقرّ الفصول المتعلقة ببرمودا، وجُزُر فرجن البريطانية، وجُزُر كايمان، ومونتسيرات، ومونتسيرات، من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة<sup>(١٤)</sup>؛

٢ - تؤكد من جديد حق شعوب هذه الأقاليم، غير القابل للتصرف، في تقرير المصير والاستقلال وفقاً لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة؛

٣ - تؤكد من جديد اقتناعها بأن مسائل الحجم الإقليمي والموقع الجغرافي والموارد المحدودة، لا ينبغي أن تؤخر، بأي حال من الأحوال، تنفيذ الإعلان فيما يتعلق بالأقاليم المعنية؛

٤ - تطلب إلى حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، بوصفها الدولة القائمة بالإدارة، أن تواصل،

٦ - تطلب إلى حكومة المملكة المتحدة، بوصفها الدولة المسؤولة القائمة بالإدارة، أن تواصل ضمان أمن بليز وسلامتها الإقليمية؛

٧ - ترجو من أجهزة الأمم المتحدة ذات الصلة بالموضوع أن تتخذ من التدابير ما يكون مناسباً، وما تطلبه الدولة القائمة بالإدارة وحكومة بليز تيسيراً لنيل بليز استقلالها، وضماناً لأمنها وسلامتها الإقليمية فيما بعد؛

٨ - ترحب بالنية المعلنة لحكومة بليز في طلب الانضمام إلى عضوية الأمم المتحدة لدى نيلها الاستقلال<sup>(١١)</sup> وفقاً للمادة ٤ من ميثاق الأمم المتحدة؛

٩ - تطلب إلى غواتيمالا وبليز المستقلة أن تضع ترتيبات للتعاون فيما بعد الاستقلال بشأن الأمور التي تكون محل اهتمام البلدين؛

١٠ - ترجو من اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة أن تبقي هذه المسألة قيد النظر وأن تساعد شعب بليز على ممارسة حقوقه غير القابلة للتصرف في موعد مبكر.

#### الجلسة العامة ٥٧

١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٠

٢١/٣٥ - مسألة برمودا، وجُزُر فرجن البريطانية، وجُزُر كايمان، ومونتسيرات

#### إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في مسألة برمودا، وجُزُر فرجن البريطانية، وجُزُر كايمان، ومونتسيرات،

وقد درست الفصول المتعلقة بالموضوع من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة<sup>(١٢)</sup>،

وإذ تشير إلى قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ والمتضمن إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، وإلى سائر قرارات ومقررات الأمم المتحدة المتعلقة بالأقاليم المذكورة أعلاه، ولاسيما قرار الجمعية العامة ٣٤/٣٤ المؤرخ في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩،

(١١) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والثلاثون، اللجنة الرابعة، الجلسة ١٩، الفقرة ٩٩.

(١٢) المرجع نفسه، الدورة الخامسة والثلاثون، الملحق رقم ٢٣ (A/35/23/Rev.1)، الفصول الثالث والرابع والخامس؛ والفصول من التاسع عشر إلى الثاني والعشرين.

(١٣) المرجع نفسه، الدورة الخامسة والثلاثون، اللجنة الرابعة، الجلسة ١١، الفقرات ٤٠ - ٤٤.

(١٤) المرجع نفسه، الدورة الخامسة والثلاثون، الملحق رقم ٢٣ (A/35/23/Rev.1)، الفصول من التاسع عشر إلى الثاني والعشرين.

وإذ تشير إلى قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠، والمتضمن إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، وإلى سائر قرارات ومقررات الأمم المتحدة المتعلقة بغوام،

وإذ تلاحظ أن الدولة القائمة بالإدارة ما زالت تحتفظ بمشآت عسكرية في الإقليم،

وإذ ترى أن سياسة الاحتفاظ بقواعد ومشآت عسكرية في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي تكبت حق الشعوب في تقرير مصيرها تتنافى مع قرارات الأمم المتحدة في هذا الشأن، وقد استمعت إلى بيان الدولة القائمة بالإدارة<sup>(١٦)</sup>،

وإذ ترحب باشتراك الدولة القائمة بالإدارة اشتراكاً نشطاً في أعمال اللجنة الخاصة، وإذ تعرب عن أملها في أن يزداد تعزيز هذا التعاون، تعجيلاً للتقدم نحو تنفيذ الإعلان تنفيذاً تاماً فيما يتعلق بغوام،

وإذ تدرك ما لغوام من ظروف خاصة من حيث الموقع الجغرافي والأوضاع الاقتصادية، وإذ تؤكد ضرورة القيام، على سبيل الأولوية، بتتويج اقتصاد الإقليم بقصد الإقلال من اعتماده على أنشطة اقتصادية تكتنفها الثقلات،

١ - تقرّ الفصل المتعلق بغوام من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة<sup>(١٧)</sup>؛

٢ - تؤكد من جديد حق شعب غوام، غير القابل للتصرف، في تقرير المصير والاستقلال وفقاً لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة؛

٣ - تؤكد من جديد اقتناعها بأن مسائل الحجم الإقليمي والموقع الجغرافي والموارد المحدودة لا ينبغي أن تؤخر، بأي حال من الأحوال تنفيذ الإعلان فيما يخص الإقليم؛

٤ - تشير إلى أن الولايات المتحدة الأمريكية تتحمل، بوصفها الدولة القائمة بالإدارة، مسؤولية ضمان إبقاء شعب الإقليم على علم تام بحقه غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال وفقاً للإعلان؛

٥ - تطلب إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تتخذ كل الخطوات اللازمة للإسراع بعملية إنهاء استعمار الإقليم وفقاً للأحكام ذات الصلة من ميثاق الأمم المتحدة والإعلان، مراعية في ذلك رغبات شعب غوام، المعرب عنها بحرّية؛

(١٦) المرجع نفسه، الدورة الخامسة والثلاثون، اللجنة الرابعة، الجلسة ١٣، الفقرات ٥٧ - ٦٣.

(١٧) المرجع نفسه، الدورة الخامسة والثلاثون، الملحق رقم ٢٣ (A/35/23/Rev.1)، الفصل السابع.

بالتشاور مع سلطات شعوب الأقاليم المعنية وممثليها المنتخبين انتخاباً حراً، اتخاذ جميع الخطوات اللازمة لضمان تحقيق الأهداف المبينة في الاعلان تحقيقاً تاماً وسريعاً فيما يخص هذه الأقاليم؛

٥ - تطلب إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تتخذ جميع الخطوات الممكنة، بالتشاور مع سلطات ومثلي شعوب الأقاليم المعنية المنتخبين بحرّية، حسب الاقتضاء، لتنويع اقتصادات الأقاليم المذكورة أعلاه وزيادة تقويتها وأن تضع برامج ملموسة لمساعدة هذه الأقاليم ولتتميتها اقتصادياً؛

٦ - تحث الدولة القائمة بالإدارة على أن تصون، بالتعاون مع سلطات ومثلي شعوب الأقاليم المعنية المنتخبين بحرّية، حق شعوب هذه الأقاليم غير القابل للتصرف في التمتع بمواردها الطبيعية، وذلك باتخاذ التدابير الفعّالة التي تضمن حق تلك الشعوب في امتلاك تلك الموارد الطبيعية والتصرف فيها، وفي ممارسة سيطرتها على تنمية هذه الموارد والاحتفاظ بهذه السيطرة مستقبلاً؛

٧ - ترجو من الدولة القائمة بالإدارة أن تولي اهتماماً خاصاً، بالتشاور مع سلطات ومثلي شعوب الأقاليم المعنية المنتخبين بحرّية، لتدريب العاملين المحليين المؤهلين؛

٨ - ترحب بالموقف الإيجابي للدولة القائمة بالإدارة إزاء استقبال بعثات الأمم المتحدة الزائرة في الأقاليم الواقعة تحت إدارتها، وترجو من رئيس اللجنة الخاصة مواصلة مشاوراته بقصد إيفاد بعثات زائرة، حسب الاقتضاء؛

٩ - ترجو من الدولة القائمة بالإدارة مواصلة الاستعانة بالوكالات المتخصصة وبغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة في حثّ خطى التقدم في جميع قطاعات الحياة الوطنية لتلك الأقاليم؛

١٠ - ترجو من اللجنة الخاصة أن تواصل دراسة هذه المسألة في دورتها القادمة، بما في ذلك إمكانية إيفاد بعثات زائرة إليها بالتشاور مع الدولة القائمة بالإدارة، وأن تقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار.

#### الجلسة العاشرة ٥٧

١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٠

#### ٢٢/٣٥ - مسألة غوام

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في مسألة غوام،

وقد درست الفصول المتصلة بالموضوع من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة<sup>(١٥)</sup>،

(١٥) المرجع نفسه، الفصلان الثالث والرابع، والفصل السابع عشر.